

أحكام القرآن

. @ 418 @

ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا زوج أحدكم عبده أو أجيده فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة فإنه عورة .

وقال الأوزاعي إنما أمر النبي جرحها لأنه كان في المسجد مريضاً وليس الفخذ عورة \$ الآية الخامسة والعشرون \$.

قوله تعالى (! !) الآية 59 .

فيها مسألة واحدة .

هذه الآية مبينة قوله (! !) النور 31 فكان الطفل مستثنى من عموم الحجة في الآية الأولى إذا لم يظهر على العورة ثم بين أن الطفل إذا ظهر على العورة وهو بالبلوغ يستأذن وقد كان قوله (! !) كافياً لأن المستثنى طفل بصفته المختصة به ويبقى غيره على الحجر فكانت هذه الآية زيادة بيان لإبانة أن في أحكامه وإيضاح حلاله وحرامه \$ الآية السادسة والعشرون \$.

قوله تعالى (! !) الآية 6 .

فيها أربع مسائل \$ المسألة الأولى قوله (! . \$) !

جمع قاعد بغير هاء فرقاً بينها وبين القاعدة من الجلوس في قول بعضهم وهن